

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٩

بشأن حل مجلس الشورى ودعوة الناخبين لانتخاب أعضاء المجلس الجديد
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى والقوانين المعدلة له ؛

قـسـر

(المادة الأولى)

يحل مجلس الشورى اعتبارا من اليوم الأحد الموافق ٢٣ أبريل ١٩٨٩

(المادة الثانية)

الناخبون المقيدة أسمائهم فى جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه مدعوون للاجتماع فى مقر لجان الانتخاب الفرعية المختصة وذلك لانتخاب أعضاء مجلس الشورى .

(المادة الثالثة)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها يوم الخميس الموافق ٨ يونيو ١٩٨٩ بالكيفية المنصوص عليها فى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .
وفى الحالات التى تقتضى إعادة الانتخابات تجرى هذه الإعادة يوم الخميس

الموافق ١٥ يونيو ١٩٨٩

(المادة الرابعة)

مجلس الشورى . يدعو للانعقاد فى الساعة الحادية عشر من صباح يوم السبت

الموافق ٢٤ يونيو ١٩٨٩

(المادة الخامسة)

على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ رمضان سنة ١٤٠٩ هـ (٢٢ أبريل سنة ١٩٨٩)

حسنى مبارك